الدرس الثاني والعشرون

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربِّ العالمين، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله، صلَّى الله وسلَّم عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين. أمَّا بعد:

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في كتاب الكبائر :

بابٌ النهي عن الحلف بالأمانة

١٥٤ – عن بريدة رضي الله عنه مرفوعًا: ((من حلف بالأمانة فليس منا)) رواه أبو داود بسند صحيح.

****

قال المصنِّف الإمام شيخ الإسلام محمَّد بن عبد الوهّاب رحمه الله تعالى: «**بابٌ النَّهيُ عن الحلِفِ بالأمانة**» ؛ الأمانة، هي: شرعُ اللهِ عزّ وجلّ ودينه، ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ﴾ [الأحزاب :٧٢] ، والأمانة بمفهومها العام تتناول الدِّين كلَّه. وبمفهومها الخاص فهي رعاية الحقوق والعناية بها والوفاء، فإنَّ من علامة أهل الإيمان الوفاء بالأمانة، ومن علامة المنافق أنَّه إذا أُؤتُمِنَ خان. فالأمانةُ شرعُ اللهِ جلَّ وعلا وأمره سبحانه وتعالى، ولا يُحْلَف إلاّ بأسماء الله تبارك وتعالى وصفاته؛ كما قال نبيُّنا صلوات الله وسلامه عليه: ((مَنْ كان حالِفًا فلْيحلف بالله)) ، وقال عليه الصَّلاةُ والسَّلام: ((مَن حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)) ؛ فالحلف بغير الله سبحانه وتعالى لا يجوز، ومن ذلكم الحلف بالأمانة. ولهذا جاء في هذا الحديث الّذي رواه أبو داود من حديث بُرَيْدة رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ صلَّى الله عليه وسلَّم قال: ((**مَن حلف بالأمانة فليس منَّا**)) ، ولا يُقال «ليس منَّا» إلاّ فيما هو كبير، وهذا يدلّ على خطورة الحلف بالأمانة. وهكذا كُلُّ حَلِفٍ بغير الله سبحانه وتعالى فإنَّه لا يجوز، بل شأنه كما قال النّبيّ عليه الصَّلاةُ والسَّلام: ((فقد كفر أو أشرك))، ((لا تحلفوا بآبائكم ولا أُمَّهاتكم ، فَمَن كان حالِفًا فلْيَحْلِف بالله)) . فالحلف بغير الله تبارك وتعالى من الشِّرك، كمَن يحلِف بالكعبة، أو بالنَّبيّ، أو بالولي، أو بالأولياء، أو بالشَّرف، أو الأمانة، أو الآباء، أو الأُمَّهات، أو غير ذلك، فهذا كلُّه حرام، ليس للإنسان أن يحلف إلاّ بالله، ((مَن كان حالِفًا فلْيَحْلِف بالله)) سبحانه وتعالى.

قال رحمه الله تعالى :

بابٌ النهي عن الحلف بملة غير الإسلام

١٥٥ – عن أبي زيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((من حلف بملة غير الإسلام كاذبًا متعمِّدًا فهو كما قال)) أخرجاه.

****

قال رحمه الله تعالى: «**بابُ النَّهي عن الحَلِف بمِلَّةٍ غيرِ الإسلام**» ؛ المراد بذلك: التَّحذير ممَّا يقع من بعض النَّاس عند التَّأكيد على أمرٍ يثبته أو أمرٍ ينفي وقوعه يحلف على مِلَّةٍ غير الإسلام، كأن يقول -والعياذ بالله-: هو يهودي إن لم يكن هذا الأمر كذا، أو هو نصراني إن لم يكن هذا الأمر كذا، أو هو مجوسي إن لم يكن هذا الأمر كذا. وهذا خطيرٌ جدًّا، وهو إنَّما ينشأ من رِقَّة الدِّين وضعف الدِّراية والمعرفة بمقام الإسلام العليّ الرَّفيع العظيم.

في مثل هذا الحلف استهانة، ولهذا سيأتي أنَّه إذا رجع عن ذلك فلن يرجع إلى الإسلام سالِمًا؛ لأنَّ هذا لا ينشأ إلاّ عن استهانة ورقَّة بمقامِ دينِ الله سبحانه وتعالى الّذي خلقه الله سبحانه وتعالى لأجله وأوجده لتحقيقه ولا يرضى دينًا سواه، كما قال جلَّ وعلا: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وكما قال جلَّ وعلا: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ﴾ [آل عمران: ١٩] . فمَن يقول عند حَلِفه: هو يهودي إن لم يكن الأمر كذا، أو هو نصراني إن لم يكن الأمر كذا، هذا لا يكون إلّا من ضعف مقام هذا الدّين عنده وضعف منزلة الإسلام عنده، وإلاّ لم يقل مثل هذا الكلام، وإذا كان كاذبًا فيما قال فهذا أشدّ وأشدّ، وأعظم وأنكى ، إذا كان كاذبًا فيما يقول ويعلم أنَّه كاذب ثمّ يقول هو على اليهوديَّة أو هو على النَّصرانيَّة أو غير ذلك، وهو كاذب، فهذا من أعظم ما يكون، ولا يكون إلاّ من شخصٍ ضَعُفَ مقام الدِّين عنده. وجاء في هذا وعيدٌ في بعضِ الأحاديث، ساق شيئًا منها المصنّف رحمه الله تعالى .

منها: حديث أبي زيْد الأنصاري رضي الله عنه قال: **قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: ((مَن حلف بمِلَّةٍ غير الإسلام))** هذا يتناول كلّ مِلَّة؛ لأنَّ هذا من صيَغ العموم «بملّة»، «ملَّة» جاءت نكرة في سياق الشَّرط فتُفيد العموم، أي: أيُّ مِلَّةٍ كانت غير مِلَّةِ الإسلام.

((مَن حلف بمِلَّةٍ غير الإسلام كاذبًا متعمّدًا)) كاذبًا فيما قال، متعمّدًا في هذا الحلِف بمِلَّةٍ غير مِلَّةِ الإسلام .

((فهو كما قال)) أي: الأمر يكون في حقِّه كما قال، وهذا من نصوص الوعيد، يعني إن قال -والعياذ بالله-: هو يهوديّ إن لم يكن الأمر كذا وكذا، ويقول ذلك كاذبًا، فالأمر كما قال؛ أي: هو يهوديّ. وهذا فيه الوعيد الشَّديد والتَّحذير من مثل هذه المقالة الَّتي يُخْشَى على دين المرء من أن يذهب وأن يزول بمثل هذه الاستهانة والاستخفاف بمقام الدِّين؛ أن يحلف بمثل هذا الحلِف.

قال رحمه الله تعالى :

١٥٦ - وعن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((من حلف فقال: أنا بريء من الإسلام. فإن كان كاذبًا فهو كما قال، وإن كان صادقًا فلن يرجع إلى الإسلام سالمًا)) رواه أبو داود.

****

قال: وعن بُرَيْدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: ((**مَن حلف فقال: أنا بريء من الإسلام**)) ثمّ يذكر أمرًا، إن لم يكن كذا، كذا وكذا مثلاً .

((**فإن كان كاذبًا فهو كما قال**)) أي: كما قال في براءته من الإسلام.

((**وإن كان صادقًا فلن يرجع إلى الإسلام سالِمًا**)) لماذا؟ حتى الآن وإن كان صادق فيما قال لن يرجع سالِمًا، لماذا؟ لأنَّ هذه الكلمة إنَّما نشأت عن استخفافٍ بأمر الإسلام وبمقامه العظيم ومنزلته العليَّة.

ومَن حلف هذا النَّوع من الحلِف الآثم الباطل على أن يفعلَ شيئًا وتركه أو أن يترك شيئًا ففعله هل عليه فيه كفّارة أو ليس عليه كفَّارة؟ هذا فيه خلاف عند أهل العلم ، وقد جاء في فتاوى اللَّجنة الدَّائمة للإفتاء قولهم: «وإذا فعل ما حلف على تركه، أو ترَك ما حلف على فعله فعليه كفّارةُ يمين، مع التَّوبة إلى الله، وعدم العوْد إلى مثل هذه اليمين، ولا يَكْفُر بذلك، وتكفيه التَّوبة والعمل الصّالح؛ لقول الله سبحانه : ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٣] ولا تُحْبَط أعماله؛ لأنَّه لم يُرِد الكفر، وإنَّما أراد التَّأكيد على نفسه بعمل شيءٍ أو تركه» انتهى كلامهم.

«وإنما أراد التَّأكيد على نفسه بعمل شيء أو تركه» يعني: عندما قال هو كذا، هو لم يقصد حقيقة الكفر وأنَّه من أهل تلك الدِّيانة، وإنَّما أراد بهذا المقام الضَّيِّق الّذي احتاج فيه إلى اليمين أن يُؤَكِّد هذا الأمر وأن يبالغ في تأكيده فقال ما قال، لا أنَّه يقصد أصالةً أنَّه من أهل تلك الدِّيانة، ولهذا قالوا: إنَّه لا يكفر ولا تُحْبَط أعماله؛ لأنَّه لم يرد الكفر، وإنَّما أراد التَّأكيد على نفسه بعمل شيءٍ أو تركه.

قال رحمه الله تعالى :

بابٌ ما جاء في الغيبة

وقول الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ الآية [الحجرات: ١٢].

****

قال رحمه الله تعالى: «**بابٌ ما جاء في الغيبة**» أي: من الوعيد. والغيبة من كبائر الذُّنوب، وهي: ذكرك أخاك بما يكره؛ أي: بما يكره أن تذكره به، فكلّ ما يعلم المرء أنَّ أخاه يكره أن يذكره به، فلا يحلُّ له أن يتحدَّث به في غيْبته، فإذا تحدَّث به في غيبته فهي غيبة. والغيبة من كبائر الإثم. وقد جاء النَّهيُ عنها في كتاب الله سبحانه وتعالى، في سورة الحجرات قال الله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ

الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢] .

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ هذا مَثَلٌ ضربه الله سبحانه وتعالى للمغتاب أنَّه بمثابة مَن يأكل لحم أخيه ميْتًا، ومعلومٌ أنَّ أكل لحم الأخِ ميتًا حرام ولا يحلّ ولا يجوز، ولا تقبله أصلاً نفسٌ مستقيمة، فالله سبحانه وتعالى جعل الغيبة مثلُها مَثَل مَن يأكل لحم أخيه ميْتًا، وأمر سبحانه وتعالى باجتناب ذلك وحذَّر منه، فهذا ممَّا يدلّ على أنَّ الغيبة من الكبائر.

قال رحمه الله تعالى :

١٥٧ – عن أبي بكرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته يوم النحر: ((أي شهر هذا؟)) فسكتنا حتى ظننا أنه سيسمّيه بغير اسمه. فقال: ((أليس ذا الحجة؟)) قلنا: بلى. قال: ((فأي بلد هذا؟)) فسكتنا حتى ظننا أنه سيسمّيه بغير اسمه ، فقال: ((أليس بلد الله الحرام؟)) قلنا: بلى. قال: ((فأي يوم هذا؟)) فسكتنا حتى ظننا أنه سيسمّيه بغير اسمه. فقال: ((أليس يوم النحر؟)) قلنا: بلى. قال: ((فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا. وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم. ألا فلا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض. ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب، فلعلَّ بعض من يبلغه أن يكون أوعى ممن سمعه)). ثم قال: ((ألا هل بلغت؟)) قلنا: نعم قال: ((اللهم اشهد)) قالها ثلاثًا. أخرجاه.

****

قال رحمه الله تعالى: عن أبي بَكرة رضي الله عنه «**أنَّ رسولَ اللَّه صلَّى اللَّه عليه وسلَّم قال في خطبته يوم النَّحر**» هذا فيه أنَّ النَّبيَّ عليه الصَّلاةُ والسَّلام خطب النَّاس يوم النَّحر ، وجاء في حديث جابر، أنَّه خطبهم أيضًا قبل ذلك في يوم عرفة، وجاء أيضًا أنَّه خطب في أوسط أيَّام التَّشريق، وجاء أيضًا أنَّه خطب ووعظ النَّاس في مسجد الخيف، وقال في خطبته تلك: ((نضَّر الله امْرأً سمع مقالتي فوعاها...)) إلى آخر الحديث. الشاهد: أنَّه جاء عن النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم عدد من الخطب العظيمة، ومَن يتأمَّل تلك الخطب يجد أنَّها أتت على مجامع الدِّين وأصول الإيمان، وقواعد الإسلام، والنَّهي عن الكبائر والمحرَّمات والآثام، والتَّحذير من الجاهليَّة، وإبطالها بكلِّ أصنافها، وجعلِها تحت القدمين، والدَّعوة إلى التَّحلِّي بآداب الشَّريعة، وأخلاقها العظيمة الفاضلة، هذا كلُّه اشتملت عليه خطب النَّبيّ عليه الصَّلاة والسَّلام ، ولا غَرْوَ أن تكون مشتملةً على ذلك كلِّه؛ لأنَّها خطبة مودِّع ووصيَّة مودِّع، وكان عليه الصَّلاةُ والسَّلام قد قال للنَّاس في أثناء كلامه في حجَّة الوداع: ((لعلِّي لا ألقاكم بعد

عامي هذا)) ، فوصيَّة المودِّع فيها من الاستقصاء ما ليس في غيرها، وفيها من جمْع معاني البيان والوعظ والنُّصح والتَّحذير، فوصيَّة المودِّع لها شأن عظيم، فوصايا النَّبيّ عليه الصَّلاةُ والسَّلام وخطبه الَّتي كانت في حَجَّة الوداع جمعت هذا كلَّه، جمعت:

- ✓ الوصيَّة بالإيمان الَّذي هو أساس الدِّين.
- ✓ والوصيَّة بالكتاب والسُّنَّة والعناية بهما.
- ✓ والوصيَّة بأصول الإيمان وقواعد الدِّين.
- ✓ الوصيَّة بفرائض الإسلام من صلاة وصيام، ((اعبدوا ربَّكم، وصلُّوا خمسكم، وصوموا شهركم، وأدُّوا زكاة مالِكم، وأطيعوا ذا أمركم، تدخلوا جنَّة ربِّكم)) قال هذا في حَجَّة الوداع.
- ✓ التَّحذير من الكبائر، ولا سيَّما أكبر الكبائر ، ممَّا قاله في حَجَّةِ الوداع: ((ألا إنَّ ما هنَّ أربع: لا تشركوا باللَّهِ شيئًا، ولا تقتلوا النَّفس الَّتي حرَّم الله إلاّ بالحقّ، ولا تزنوا، ولا تسرقوا)) .

فتنوَّعت خطب النَّبيّ عليه الصَّلاةُ والسَّلام في حجَّة الوداع، ولهذا من الأمور الَّتي ينبغي أن يعتني بها الحاجّ، ويعتني بها أيضًا المسلم؛ الاطِّلاع على خطب النّبيّ عليه الصَّلاةُ والسَّلام والوقوف على مضامينها العظيمة؛ لأنَّها حوَت خيرًا عظيمًا وفوائد جمَّة نافعة تمسُّ حاجة المسلم إليها.

وهذه واحدة من خطبه عليه الصَّلاة والسَّلام في حجَّة الوداع، يرويها أبو بكرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم قال في خطبة يوم النَّحر: ((**أيُّ شهرٍ هذا؟ فسكتنا، حتى ظننَّا أنَّه سيسمِّيه بغير اسمه. فقال: أليس ذا الحِجَّة؟ قلنا: بلى. قال: فأيُّ بلدٍ هذا؟ فسكتنا، حتى ظننَّا أنَّه سيسمِّيه بغير اسمه. قال: أليس بلد اللَّه الحرام؟ قلنا: بلى. قال: فأيُّ يومٍ هذا؟ فسكتنا، حتى ظننَّا أنَّه سيسمِّيه بغير اسمه. قال: أليس يوم النَّحر؟ قلنا: بلى**)) ؛ هذه كلُّها توطئة بين يديْ أمرٍ عظيم يذكِّرهم به عليه الصَّلاةُ والسَّلام ، فبدأ ذلك أوَّلاً بجعلهم يستحضرون حُرْمةَ البلد الحرام، وحُرْمةَ الشَّهر الحرام، وحُرْمَةَ يومهم هذا الّذي هو يوم النَّحر، وهم يدركون حُرمةَ الشَّهر وحُرمةَ البلد وحُرمةَ اليوم الّذي هو يوم النَّحر، يدركون حرمة هذه الأيَّام، ومستقرٌّ في نفوسهم حُرمة هذه الأيَّام، فأراد أن يستحضروا ذلك ليُبَيِّن لهم عليه الصَّلاةُ والسَّلام حرمة الدِّماء والأموال والأعراض .

فقال: ((**فإنَّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا**)) فهذه الثَّلاث: الدِّماء، والأموال، والأعراض؛ كلُّها حرام، لا يحلّ لمسلم أن يتعرَّض لدم مسلم ولو قطرة دم ، ولا يحلّ له أن يتعرَّض لماله ولا درهم واحد بغير حقّ، ولا يحلّ له أن يتعرَّض لعرضِه. هذه كلُّها حرام لا يجوز أن تُمَسّ ولا يجوز أن تُنال ولا يجوز أن يُعْتَدى عليها.

قال ذلك عليه الصَّلاةُ والسَّلام في هذا اليوم يوم النَّحر، وأيضًا اليوم الّذي قبله يوم عرفة في حديث جابر أيضًا قال لهم هذا الكلام صلوات الله وسلامه عليه ، قال: ((**إنَّ دماءكم وأموالكم حرامٌ عليكم ،كحُرْمَةِ يومكم هذا**

في بلدكم هذا في شهركم هذا)) ، وهذا ممَّا يدلّ على اهتمام النّبيّ عليه الصَّلاةُ والسَّلام بالتَّأكيد على حرمة الدِّماء والأموال والأعراض كرَّر ذلك في يوم عرفة ثمّ في يوم النَّحر، وأيضًا كرَّره بصيغ أخرى ، مثل قوله: ((ألا إنَّما هنَّ أربع: لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تقتلوا النَّفس الَّتي حرَّم الله إلاّ بالحقّ، ولا تزنوا، ولا تسرقوا)) ؛ قوله: ((لا تقتلوا النَّفس الَّتي حرَّم الله إلاّ بالحقّ)) هذا الدِّماء. وقوله: ((لا تزنوا)) هذه الأعراض. وقوله ((لا تسرقوا)) هذه الأموال. ((**إنَّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام**)) فكرَّر ذلك ونوَّع أيضًا في طريقة البيان والتَّحذير ممَّا يدلّ دلالة واضحة على خطورة هذه الأمور الخطورة البالغة؛ الدِّماء، والأموال، والأعراض، وأنَّه لا يجوز أن يُعْتَدى على شيءٍ منها، بأيِّ شيءٍ لا بقليل ولا كثير، الأموال حرام، والدِّماء حرام، والأعراض حرام. وسيُسأل كلّ مَن اعتدى على شيءٍ من هذه الأمور الثَّلاث سيُسْأل عن ذلك يوم القيامة، ويحاسبه الله تبارك وتعالى على قليل ذلك وكثيره، هذه أمور حرَّمها الله سبحانه وتعالى . وقد جاء في بعض الآثار: أنَّ رجُلاً كتب لابن عمر رضي الله عنه قال: "اكتب لي بالعلم كلَّه"؛ هذه كيف تُكْتَب؟! طلب منه وصيَّة قال: اكتب لي بالعلم كلِّه، جواب هذا السُّؤال كيف يُكْتَب؟! فقال رضي الله عنه: «إنَّ العلم كثير، لكن إنِ استطعت أن تلقى الله خفيفَ الظَّهر من دماء المسلمين، خميصَ البطن من أموالهم، كافَّ اللِّسان عن أعراضهم، لازمًا جماعتهم، فافعل». العلم كثير لكن هذه الأشياء إن استطعت أن تخرج من الدُّنيا وأنت سالِم منها، فأنت سالِم وأنت غانم وأنت رابح، أكَّد رضي الله عنه على هذه الثَّلاث: "الدِّماء، والأموال، والأعراض" ، لا يجوز للإنسان أن يستهين بهذه الأشياء، والنَّبيّ عليه الصَّلاةُ والسَّلام في وداعه الأُمَّة في خطب الوداع يُؤَكِّد على هذه الأمور التَّأكيد البالغ صلوات الله وسلامه عليه مُحَذِّرًا ومنذرًا، قال: ((فإنَّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرامٌ عليكم كحرمةِ يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا)).

((**وستلْقَوْنَ رَبَّكُمْ**)) أي: يا معاشر المؤمنين يا معاشر النَّاس ستقفون بين يديْ الله، وفي الوقوف بين يديْ الله سؤال وحساب ومجازاة، والنَّبيُّ عليه الصَّلاةُ والسَّلام بلَّغ وأنذر ، "وقد أعذر مَن أنذر"، وحذَّر صلوات الله وسلامه عليه حذَّر الأُمَّة بلَّغ البلاغ المبين صلَّى الله عليه وسلَّم. ((**وستلقوْن ربَّكم، فيسألكم عن أعمالكم**)) انتبهوا، هذه الأمور كونوا منها على أشدِّ الحذر، وتذكَّروا دائمًا أنَّكم ستلقوْن الله.

سبحان الله! هذه الكلمة جدًّا نافعة عندما تكون حاضرة في قلب الإنسان، كل ما أراد أن يُقدِم على شيء يذكِّر نفسه بأنَّه سيلقى الله وأنَّ الله سيحاسبه على أعماله، هذا الذي –مثلاً– يُطلق لسانه في الأعراض، أو ذاك الّذي يمدّ يده على الأموال، أو ذاك الذي يرفع سيفه على الرِّقاب ويعتدي على الأرواح، لو وقف مع نفسه قبل أن يُقدِم على شيء من هذه الأعمال وقال: كلّ ما سأفعله سألقى الله به وسيحاسبني عليه، وهذه كلُّها حرام، حرَّمها الله، الدِّماء حرام، الأموال حرام، الأعراض حرام، كلُّها حرَّمها الله، وإذا أقْدمْت على شيء من ذلك الأمر لا ينتهي، سألقى الله بهذا العمل وسيحاسبني الله عليه ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ

أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى ﴾[النجم: ٣١]، فالمسيء يجزيه بأعماله، ويحاسبه على أعماله، ويعاقبه على أعماله، فإذا لقي الإنسان ربَّه وهو يحمل من المظالم والتَّعدِّيات والجنايات، فإنَّه يكون أوْبق نفسه وأهلك نفسه بهذه الأعمال.

ولهذا قوله: ((**وستلقوْن ربَّكم، فيسألكم عن أعمالكم**)) أي انتبهوا، كلّ مَن تحدِّثه نفسه أن يُقْدِم على شيء من هذه الأمور في الدِّماء أو الأموال أو الأعراض، يتذكَّر أنَّه سيلقى الله، وأنَّ هذه ستدخل في عمله الّذي يحاسبه الله عليه يوم يقف بين يديْ الله سبحانه وتعالى.

قال: ((**ألا**)) وهي أداة تنبيه وتحذير.

((**ألا فلا ترجعوا بعدي كفّارًا؛ يضرب بعضكم رقاب بعض**)) سمَّى ضرب رقاب المسلمين بعضهم لبعض سمَّى ذلك كفرًا ، قال: ((لا ترجعوا بعدي كفّارًا)) ثمّ ذكر نوع هذا الكفر قال: ((يضرب بعضكم رقاب بعض)) فسمَّى ذلك كفرًا ، وهذا يدلّ على أنَّ ضرب المسلمين بعضهم رقاب بعض أنَّ هذا من كبائر الذُّنوب وعظائم الآثام، حيث إنَّ النَّبيَّ عليه الصَّلاةُ والسَّلام سمَّاه كفرًا، مثل قوله في الحديث الآخر: ((سبابُ المسلم فسوق، وقتاله كفر)) . فسمَّى ذلك عليه الصَّلاةُ والسَّلام كفرًا؛ لأنَّ هذا العمل ليس من شعب الإيمان ولا من فروعه، هذا من شعب الكفر ومن خصال الكفر، الكافر هو الذي يقتل المسلم، هذا من أعمال الكفّار ، الكافر هو الّذي يقتل المسلم، ليس المسلم هو الذي يقتل المسلم. الإسلام يدعو المسلمين إلى الالتحام والتَّعاضد والتَّعاون وتحقيق معنى الأُخوَّة، كما قال الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾[الحجرات: ١٠]، هذا الّذي يدعو إليه الإسلام، وهذا الّذي أمر به الإسلام، أمَّا أنَّ المسلم يُقْدِم على قتل أخيه المسلم ظلمًا وعدوانًا، هذا ليس من الإسلام، هذا من أعمال الكفّار ومن أعمال الكافرين ، الكافر هو الّذي يقتل المسلم لمعاداته له في دينه، أمَّا المسلم لماذا يقتل أخاه المسلم؟! فالدِّماء حرام، والأموال حرام، والأعراض حرام.

قال: ((**ألا**)) انظر كلام النَّاصح صلوات الله وسلامه عليه: ((**ألا فليبلِّغ الشَّاهدُ منكم الغائب**)) الذين حضروا يبلِّغوا الغائبين، الذين سمعوا يبلِّغوا مَن لم يسمعوا ومن لم يحضروا، وهذا فيه أهميَّة نشر هذا الدِّين، وهذا أصل ينبغي أن ينتبه له طالب العلم. العلم تتعلَّمه لغرضين:

- ✓ أوَّلاً: لتُصلح نفسك.
- ✓ وثانيًا: لتنشر هذا العلم في الأُمَّة وتُبَلِّغه للنَّاس.

((**ألا فليبلِّغ الشاهد منكم الغائب**)) ؛ فالّذي يتعلَّم العلم يتعلَّمه أوَّلاً ليصلح نفسه بهذا العلم، ومن ثَمَّ ليصلح به الآخرين، مثل ما قال وفد عبد القيْس للنبيِّ عليه الصَّلاةُ والسَّلام قالوا: «مُرْنا بقولٍ فصل؛ نخبر به مَن وراءنا، وندخل به الجنَّة» أي: نحن أنفسنا نصلُح به ونستقيم ونعبد الله على بصيرة فندخل الجنَّة، وأيضًا نخبر به مَن وراءنا، ونبلِّغهم هذا الخير ونوصل إليهم هذا الخير. وهذا هو صلاح النِّيَّة في طلب العلم، «العلم لا يعدله شيء إذا

صلُحت النِّيَّة»، وصلاحها أن تنويَ به رفع الجهل عن نفسك، وعن غيرك. رفع الجهل عن نفسك: بإصلاحها بالعلم. وعن غيرك: بدعوتهم إلى هذا العلم الّذي وفَّقك الله سبحانه وتعالى لتعلُّمه.

((**ألا فليبلِّغ الشَّاهد منكم الغائب، فلعلَّ بعض مَن يبلُغه أن يكون أوعى ممَّن سمعه**)) وهذا حقّ، قد يحفظ بعض النَّاس الحديث لكن ما يكون عنده من التمكُّن والقدرة والإدراك للاستنباط، فينقله إلى غيره ممَّن آتاه الله فهْمًا وبصيرة فيفهم منه ما لم يكن يفهمه مَن نقله إليه، فلعلَّ بعض مَن يبلغه أن يكون أوْعى ممَّن سمعه. أحيانًا تحفظ بعض الأحاديث ثمّ تفتح أحد كتب أهل العلم وتجده يقول هذا الحديث فيه فوائد، ويسرد لك فوق الخمسين فائدة، وأنت وأنت تحفظه ربَّما لو جمعت نفسك في استخلاص الفوائد منه يمكن ما تصل إلى خمس فوائد تستخلصها من هذا الحديث، فما كلّ مَن يحفظ الحديث يُحسن فهمه واستخلاص الفوائد واستنباط الفوائد منه، فاوت الله سبحانه وتعالى بين العباد في ذلك بما آتاهم الله عزّ وجلّ من فهم وعلم ودِراية.

ثم قال: ((**ألا هل بلَّغت؟ ألا هل بلَّغت؟ قلنا: نعم. قال: اللهمَّ اشهد. قالها ثلاثًا**)) يعيدها ثلاث مرّات. وجاء في حديث جابر في اليوم الّذي قبل هذا اليوم أنَّه قال هذا الكلام، قال: ((ألا هل بلَّغت؟)) فيقول: نعم، فكان يرفع إصبعه إلى السَّماء، أمام جموع الحجيج وينكثها عليهم ويقول: اللهمَّ اشهد! ، ثمّ يرفع إصبعه إلى السَّماء ويقول: اللهمَّ اشهد! ؛ وهذا إشارة إلى الله عزّ وجلّ بالعلوّ، وأنه عليّ جلّ وعلا مستوٍ على عرشه، بائنٌ من خلقه، استواءً يليق بجلاله وكماله وعظمته جلّ في علاه، هذا إيمان بعلوِّ الله العليّ المتعال جلّ وعلا.

فالشّاهد: أنَّ هذه موعظة عظيمة وبليغة حذَّر فيها صلوات الله وسلامه عليه تحذيرًا بليغًا من الاعتداء على الدِّماء والأموال والأعراض، وبيَّن حُرمةَ هذه وأنَّه لا يجوز الاعتداء عليها لا في قليلٍ ولا كثير.

والشّاهد من الحديث للتَّرجمة: قوله ((وأعراضكم)) ؛ لأنَّ الغيبة فيها انتهاك للأعراض، ولهذا أيضًا جاء في بعض خطب النّبيّ عليه الصَّلاةُ والسَّلام في بعض مواعظه في حجَّة الوداع أنَّه كان سُئل عن التَّقديم والتَّأخير، فكان يقول: ((لا حرج)) ، ثمّ قال في أثناء ذلك عليه الصَّلاةُ والسَّلام: ((لا حرج إلاّ مَن اقترض مسلمًا، فهذا الذي حَرِج وهلَك)) ، يعني: مَن اقترض عرض الأخ المسلم بأن نال من عرضه واعتدى على عرضه، قال: ((فهذا الذي حَرِجَ وهلك))، أي: أنَّ هذا فيه الحرج وفيه الإثم وفيه هلاك الإنسان، قال ذلك عليه الصَّلاةُ والسَّلام مُحَذِّرًا من التَّعدِّي على الأعراض بغيبة أو غير ذلك.

قال رحمه الله تعالى :

١٥٨- ولهما عن ابن عمرو رضي الله عنهما مرفوعا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه)) .

****

قال: ولهما عن ابن عمرو أي عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم قال: ((**المسلمُ مَن سلِمَ المسلمون من لسانه ويده، والمهاجِرُ مَن هجر ما نهى الله عنه**)) .

قوله: ((**المسلم**)) أي: كامل الإسلام ((**مَن سلِمَ المسلمون من لسانه ويده**)) ؛ وهذا يدلّ على أنَّ مَن لم يسلم المسلمون من لسانه ويده فإسلامه ناقص؛ لأنَّ المسلم الكامل الّذي كمَّل إسلامه يسلم المسلمون من لسانه ويده، فإذا وُجِد اعتداء من مسلم على أخيه باللِّسان أو باليد، فهذا من أمارات نقص الإسلام؛ لأنَّ الإسلام الكامل يمنع ويكفّ المرء من الاعتداء على الآخرين لا باللِّسان ولا باليد، فإذا وُجِدَ اعتداءٌ باللِّسانِ أو باليد، فهذا من نقص الإسلام.

قال: ((**والمهاجر مَن هجر ما نهى الله عنه**)) أي: هجر الخطايا والذُّنوب، وهذا أعظم ما يكون في الهجرة: هجرة الذُّنوب ومجانبتها، والابتعاد عن أهلها، والابتعاد عن الوسائل المفضية إليها، ومجاهدة النَّفس على البُعد عنها.

قال: ((والمهاجر مَن هجر ما نهى الله عنه)) .

وجاء في بعض ما رُوي عن النبيّ صلَّى الله عليه وسلَّم في خطبه في حَجَّة الوداع أنَّه قال صلَّى الله عليه وسلَّم في بعض خطبه في حَجَّة الوداع: ((ألا أُخبركم بالمؤمن؟ المؤمن مَن أمنه النَّاس على دمائهم وأموالهم ، والمسلم مَن سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده، والمجاهد مَن جاهد نفسه في طاعة الله، والمهاجر مَن هجر ما نهى الله عنه)) ؛ فذكر عليه الصَّلاةُ والسَّلام أمورًا أربعة ذكر فيها: المؤمن وأنَّه مَن أمِنَه النَّاس على دمائهم وأموالهم، والمسلم مَن سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده ؛ وهذا فيه ذكر الفرق بين الإسلام والإيمان، وأنَّ الإيمان عندما يجتمع مع الإسلام يتعلَّق بالقلب، والإسلام يتعلَّق بالظّاهر. ولهذا لما ذكر المؤمن قال: ((المؤمن مَن أمِنَه)) والأمن أين مكانه؟ الأمن وضدّه الخوف مكانه القلب. قال: ((أمنه النَّاس على دمائهم وأموالهم)) ، ولما عرَّف المسلم قال: ((المسلم مَن سلِمَ المسلمون من لسانه ويده))، اللِّسان واليد هذا عمل ظاهر، فعرَّف الإسلام بالعمل الظّاهر، وعرَّف الإيمان بالعمل الباطن الّذي هو في القلب، فالإيمان والإسلام إذا اجتمعا فالإيمان ما يتعلَّق بالقلب، والإسلام ما يتعلَّق بالظّاهر ، ولهذا قال: ((المؤمن مَن أمنه النَّاس)).

أيُّهما أرفع؟ شخصان: أحدهما أمِنَه النَّاس، وآخر سلِموا من لسانه ويده؟ أيُّهما أرفع الأول أو الثاني ؟ بلا ريْب الأوَّل، يعني: أن يصل إلى رتبة أنَّ القلوب تطمئنّ إليه وتأمن من جهته ، بخلاف الّذي يسْلم المسلمون من لسانه ويده ، قد يسْلم النَّاس من لسان شخصٍ ويده لكن لا يكون في قلوبهم أمن إلى جهته، ربّما لا يأتمنه الإنسان، لكنه هو سالم من أذاه، وربّما يكون سلامته من أذاه لها أيضًا أسباب أخرى ، لكن أن يصل الإنسان إلى درجة أنَّ النُّفوس تأمن وتطمئنّ من جهته، ((مَن أمنه النَّاس على دمائهم وأموالهم)) فهذه لا شكّ أنَّها رتبة عليَّة جدًّا في الدِّين، وهذا يبيّن لنا الفرق بين الإيمان والإسلام وأنَّ رتبة الإيمان أعلى. ولهذا قال العلماء: « كلُّ مؤمنٍ مسلمٌ، وليس كلُّ مسلمٍ مؤمنًا»؛ لأنَّ رتبة الإيمان أعلى، ودرجة الإيمان أرفع، وهذا الحديث ممَّا يوضِّح ذلك ويدلّ عليه.

ثمّ ذكر المجاهد والمهاجر ، ذكر الجهاد والهجرة ؛ فالعبد يحتاج حاجة ماسَّة دائمة مستمرَّة إلى جهاد وهجرة. جهاد للنَّفس لتفعل الطَّاعات؛ لأنَّ النَّفس لا تُقبِل على الطَّاعة إلاّ بالمجاهدة، مثل ما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩] ، فالعبادة والطَّاعة تحتاج من العبد إلى مجاهدة، وترك الذُّنوب يحتاج من العبد إلى هجرة، هجرة للذُّنوب يهاجر الذُّنوب يبتعد عنها، يرحل بنفسه عنها، ولا يجالِس أهلها، ولا يأتي الوسائل والأسباب التي تُفضي إليها، فأمر الله عزّ وجلّ بالطَّاعات، ونهى عن المعاصي، وهي تحتاج من العبد إلى ماذا؟ إلى مجاهدة وإلى هجرة.

تأمَّلُوا هذا ، قلت: أنَّ النَّبيَّ صلَّى الله عليه وسلَّم قال في حَجَّة الوداع: ((ألا أنبِّئكم بالمؤمن ثمّ المسلم، ثمّ المهاجر، ثمّ المجاهد))، هذا قاله في حجَّة الوداع . ذكرت قبل قليل أنَّ ممَّا قال في حجَّة الوداع : ((اعبدوا ربَّكم، صلُّوا خمسكم، صوموا شهركم، أدُّوا زكاة أموالكم)) هذه أعمال، وممَّا قال في حجَّة الوداع: ((ألا إنَّما هنَّ أربع: لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تقتلوا النَّفس الَّتي حرَّم الله إلاّ بالحقّ، ولا تزنوا، ولا تسرقوا)) وهذه نواهي. وهذه الأعمال وهذه النَّواهي تحتاج من العبد ؛ الأعمال تحتاج من العبد إلى مجاهدة، والنَّواهي تحتاج إلى هجرة وبُعد عنها، ولهذا من كمال نصحه في حَجَّة الوداع في مواعظه قال: ((المجاهد مَن جاهد نفسه في طاعة الله، والمهاجر مَن هجر الخطايا والذُّنوب))، أي انتبه يا مَن دُعيت إلى هذه الأوامر أنَّ فعلك لها لابدّ من مجاهدة، ويا مَن نُهيت عن هذه النَّواهي تركك لها لا بدَّ فيه من هجرة، وهذا من كمال وعظيم نصح نبيّنا الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه.

الشّاهد من الحديث: السَّلامة من اللِّسان؛ لأنَّ مَن يغتاب النَّاس لم يسلم النَّاس من لسانه، ويكون في الغيبة نقص في الإسلام، يعني وجود الغيبة في الإنسان غيبة الآخرين هذا من نقص إسلامه ؛ لأنَّ المسلم كامل الإسلام مَن سلِمَ المسلمون من لسانه ويده.

سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك .

اللهم صلّ وسلِّم على عبدك ورسولك نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.